رابط المادة على منصة باحث

8916 - حكم إيقاظ الأولاد للصلاة إذا كانت أعمارهم أقل من اثنتي عشرة سنة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول هل لنا ان نطالب الابناء والبنات الذين لم يتجاوزوا الثانية عشرة اذا كانوا مصابين بالارهاق او التعب او مصابين باحد الجروح او الكسور هل لنا ان نوقظهم للصلاة ونطلب منهم ان يقضوا هذه الصلاة - 00:00:00

نعم يعلمون ويوقظون للصلاة ويصلوا على حسب احوالهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم على عشر فيبقى في وقت الصلاة ويصلي على حسب حاله ان استطاع قائما صلى قائما - 00:00:18

وان عجز صلى قاعدة وان لم يستطع صلى على جنب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم عمران ابن حصين لما مرض صلي قائما فان لم يستطع فقاعدا فان لم يستطع فعلى جنب - 00:00:34

فان لم تستطع فهو مستلقيها هذا هو الواجب على الوالدين مع اولادهم تنفيذا لامر النبي عليه الصلاة والسلام على حسب الطاقة فاتقوا الله ما استطعتم ولو كان غير بالغا ما دام قد بلغ سبعا فاكثر. فالذي بلغ السبع يؤمر امرا - 00:00:49

ولا يظلم. اما اذا بلغ عشرا فاكثر فانه يؤمر ويظرب اذا تخلف ويصلي على حسب حاله. اذا كان مريظا او به جرحى او نحو ذلك يعلم ويوجه ويصلي على حسب حاله - 00:01:15

كالبالغ وفق الله الجميع - 00:01:30